المحاضرة الخامسة

أخلاقيات المرشد السياحي:

تعد صناعة السياحة من أكثر المجالات التي تحتاج إلى أخلاقيات المهنة ،والتي تمثل قاعدة أساسية تنطلق منها الأنشطة السياحية،فالسياحة تشمل جميع الأنشطة والخدمات التي تقدم للسياح،وتتمثل هذه الخدمات في الإستقبال والنقل ،والإقامة ،والرحلات والبرامج السياحية المتنوعة ،ومن هنا يظهر دور الإرشاد السياحي.

تعريف الإرشاد السياحي:

فالإرشاد في اللغة هو الدلالة والهداية ،وإرشاد الضال هو هدايته للطريق.

"هو قيادة حركة مجموعة من الناس وتوجيههم ورعايتهم ،وتنظيم حركتهم من قبل شخص يقوم بإرشادهم ،ويستطلع لهم الطريق الذي يسلكونه أثناء رحلة للإنتقال من مكان لأخر"

"هو قيادة الرحلات السياحية وتنظيمها وإدارتها وتنفيذ الرحلات ومرافقة السياح منذ وصولهم حتى مغادرتهم،وترتيب وتسهيل تنقلهم،ومساعدتهم وتوضيح المعلومات لهم"

فالإرشاد في اللغة هو الدلالة والهداية ،وإرشاد الضال هو هدايته للطريق.

وهو "وظيفة تقديم مساعدة للسائح لتحقيق مجموعة من الأهداف مثل ،الترفيه واكتشاف المجاهيل دون أي عوائق"

تعريف المرشد السياحي:

ويطلق عليه اسم الدليل السياحي وهو "الشخص الذي يقوم بتقديم صورة توضيحية عن الأثار والمعالم السياحية للسياح ،والرد على استفساراتهم التي يوجهونها له في جميع الأماكن التي يزورونها لأول مرة"

وهو ذلك الشخص الذي تكون له القدرة على تحقيق نجاح الرحلة السياحية من خلال مايقدمه لهم من إرشادات ومعلومات دقيقة عن مختلف المعالم السياحية،فتكون له القدرة على رسم صورة ذهنية ايجابية لدى السائح من أجل تحفيزه على تكرار التجربة ،فهو وجهة البلد وغالبا مايكون المرشد أول من يلتقي السائح وأخر من يودعه ،فهو ملازم له طيلة فترة إقامته.

التعريف التشريعي للمرشد السياحي:عرفه المشرع الجزائري في المادة الثانية من المرسوم التنفيذي 224/06 الذي يحدد شروط ممارسة نشاط الدليل في السياحة وكيفيات ذلك حيث جاء كالتالي :

"يعد دليلا في السياحة كل شخص طبيعي يرافق السياح الوطنيين أو الأجانب بصفة دائمة أوموسمية مقابل أجر ،بمناسبة رحلات سياحية أو أسفار منظمة أو نزهات على متن سيارات للنقل العمومي في الطريق العام،في المتاحف والنصب التذكارية والمعالم التاريخية والحظائر الثقافية"

المادة الثالثة من نفس القانون تنص على أنه"ينظم نشاط الدليل في السياحة صنفين وهما:

-الدليل في السياحة الوطني،المرخص له بممارسة نشاطاته في كامل التراب الوطني،

-الدليل في السياحة المحلي،المرخص له بممارسة نشاطاته في إقليم ولاية أو ولايتين."

أهمية الإرشاد السياحي:

المرشد السياحي يمثل دولته أمام السياح ،فهذه المهنة تعود بنف كبير على الوطن من خلال:

1-**الأهمية الثقافية** :تظهر من خلال إسهام المرشد في تعزيز التواصل بين الحضارات والثقافات ،وتغيير التصورات المأخوذة عن بعض المناطق والمعالم ،وترسيخ فكرة إيجابية عن المكان في ذهن السائح.

-التعريف بتاريخ بلاده وعاداته وتقاليده.

2-**الأهمية الإجتماعية**:تعزيز العلاقات المجتمعية بين السياح والسكان المحليين من خلال إبراز العادات والتقاليد ومحاولة إشراكهم فيها ،وتوضيح القيم المجتمعية للمكان،بهدف تغيير أراء وأحكام مسبقة قد لاتكون صحيحة.

3-الأهمية الإقتصادية :

وذلك من خلال تعزيز الحركة التجارية ،من خلال التسوق الذي يجريه السياح،واللجوء إلى المطاعم ومراكز الترفيه،فكلما كانت معاملة المرشد في المستوى طالت إقامة السائح ،مما يجعل الدولة تستفيد من العملة الصعبة التي يدخلها السياح.

التطور التاريخي لمهنة المرشد السياحي :

لايمكن إنكار العلاقة الوثيقة بين التاريخ والإرشاد السياحي فهناك رابط بينهم منذ نشأة مهنة الإرشاد .

المرحلة الأولى :الحضارات القديمة

ظهرت في الإمبراطوريات العظمى التي مرت بالحضارات البابلية، الأشورية ،الفارسية ،والفرعونية الحاجة إلى مرشد للدلالة على أماكن الصيد ،ومن أجل معرفة الطريق وأطلق عليهم اسم الكشافين ،المتتبعين ،الشارحين أو الموضحين.

المرحلة الثانية:العصور الوسطى

استعان العرب بالمرشد والدليل من أبناء البلاد في أسفارهم ،حتى لايضلوا الطريق ففي الجاهلية كان العرب يقصدون الشام واليمن من أجل التجارة ،

–وزادت الحاجة لهذا المرشد والدليل بعد ظهور الإسلام لمساعدة الحجيج في الوصول إلى مكة لاداء شعيرة الحج.

–كذلك كان المسيحيون يقصدون القدس ،واحتاجوا إلى مرشد ودليل.

–الفتوحات الإسلامية احتاجت إلى مرشدين لتجنيب الجيوش المسالك الوعرة ،والخطرة ومع التوسع ازدادت الحاجة لهم للترجمه.

المرحلة الثالثة :مرحلة عصر النهضة

في أوروبا وبعد التطور الإقتصادي والصناعي ،وتحسن مستوى المعيشة ،ظهر عند النبلاء رغبة في الترحال والإكتشاف بغية الإستجمام والتعلم ،وعرفت بالرحلات الكبرى،والتي كان ينظمها الأغنياء،وكانت تنطلق من انجلترا شمالا إلى إيطاليا جنوبا ،وكذلك رحلات المستشرقين إلى البلدان العربية .كل ذلك أظهر الحاجة إلى المرشد السياحي.

المرحلة الرابعة :مرحلة العصر الحديث

ازدهرت السياحة بشتى أنواعها في العصر الحديث ،ملازمة للتطور الإقتصادي والوعي الفكري ،ونمو الدخل الفردي ،بالإضافة إلى العطل التي فرضتها قوانين العمل ،التطور في المواصلات .الأمر الذي شجع الناس على التنقل ،هذا كله دفع بالدول إلى إعداد تشريعات خاصة لتنظيم مهنة المرشد السياحي .

على غرار المشرع الجزائري والذي نظمها بموجب المرسوم التنفيذي 224/06 كالتالي :

1–**شروط ممارسة مهنة الإرشاد السياحي** راجع المادة 06 من القانون. والمادة 4

2–**أجراءات الحصول على اعتماد الدليل في السياحة** المواد السابعة ومابعدها

3–**لجنة اعتماد الأدلاء في السياحة** المواد 17 ومابعدها

4–**أخلاقيات المرشد السياحي (الواجبات)** المواد 25 ومابعدها

7-العقوبات المواد من 36